(444) الثالث ـ انه مقدمة لما بعده، لانه تعالى اراد وعظهم ذكرهم قبل ذلك بالنعم عليهم، لانه استدعاء إلى قبول الوعظ لهم (1). وقيل: فيه وجه رابع. وهو انه لما تباعد بين الكلامين حسن التنبيه والتذكير. وموضع " التي " نصب بالعطف على نعمتي. قوله تعالى: " واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة ولا هم ينصرون " (124) آية بلا خلاف. ومثل هذه الآية ايضا تقدم. وبينا ما فيها، فلا معنى للتكرار. وبينا ان العدل هو الفدية. وقيل هو المثل. ويقال هذا عدله، اي مثله والعدل، هو الحمل وبينا قول من يقول: إن الشفاء لا تكون إلا لمرتكبي الكبائر: اذا ماتوا مصرين. فان قلنا ظاهر الآية متروك بالاجماع، لانه لا خلاف ان هاهنا شفاعة نافعة والآية تقتضي نفيها، وان خصوا بانها لاتنفع المصرين، وانما ينفع التائبين؟ قلنا: لنا ان نخصها بالكافرين دون فساق (2) المسلمين. واما قوله: " لا يشفعون " الا لمن ارتضى فنتكلم عليه اذا انتهينا اليه. ومن قال: إنه ليس يعني ان يشفع لها شافع فلا تنفع شفاعته، لكنه يريد لا تأتي بمن يشفع لها. كما قال الشاعر: على لا حب لا يهتدى بمناره وإنما اراد به لا منار هناك فيهتدى به لا يضرنا، لانا لانقول: إن هناك شفاعة تحصل ولا تنفع بل نقول: إن الشفاعة اذا حصلت من النبي، وغيره فانها تنفع لا محالة. وكذلك عند المخالف، وان قلنا: انها تنفع في اسقاط المضار وقالوا: هم في زيادة المنافع. غير ان اتفقنا (3) على انها تحصل لا محالة ولسنا ممن ينفي حصول الشفاعة اصلا.

---

(1) في المخطوطة " لهم فيه " (2) في لمطبوعة " فلق " وهو تحريف. (3) في المطبوعة " انقضا ". (*)